



البلاغة القرآنية في استعمال المجاز بعلاقة الجزئية

جوارح وأعضاء الإنسان نموذجا

إعداد الدكتورة

هيا زايد المطيري

عضو هيئة التدريس المنتدب في قسم الدراسات الإسلامية

بكلية التربية الأساسية

الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب

دولة الكويت.





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



البلاغة القرآنية في استعمال المجاز بعلاقة الجزئية جوارح وأعضاء الإنسان نموذجاً

هيا زايد المطيري

قسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية الأساسية، الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب، دولة

الكويت

البريد الإلكتروني: Nomas4ever@hotmail.com

ملخص البحث

يقوم هذا البحث على دراسة بلاغة القرآن الكريم في استعمال نوع من أنواع المجاز المرسل، وهو المجاز لعلاقة الجزئية أي إطلاق الجزء وإرادة الكل، واقتصر على المواضيع التي ذكرت فيها مجازاً جوارح وأعضاء الإنسان نموذجاً، للوقوف على الأغراض البلاغية في التعبير بهذا النوع من العلاقات في المجاز المرسل، وبيان بلاغة القرآن العظيم المعجز في نظمه، من خلال دقته في استعمال المجاز، وفي ذلك بيان لوجه من وجوه الإعجاز البياني للقرآن الكريم.

إذ تتلخص مشكلة الدراسة في الإجابة عن السؤال الرئيس الآتي: ماهي الوجوه البلاغية في التعبير بالمجاز المرسل لعلاقة الجزئية في القرآن الكريم؟، لذا فقد اشتملت الدراسة على مبحثين، تضمن المبحث الأول لمطالبيين حول المجاز المرسل تعريفه وبلاغة التعبير به، ثم جاء المبحث الثاني للدراسة التطبيقية على شواهد قرآنية تتعلق بالتعبير بالمجاز المرسل لعلاقة الجزئية على جوارح وأعضاء الإنسان، وذلك في اثني عشر مطلب، تطرقت فيها لعرض أقوال العلماء المفسرين حول كل لفظة مجازية بحسب سياقها القرآني، ووجه اختصاص التعبير بالجزء عن الكل في كل موضع جاء به في الشواهد القرآنية.

ثم خلصت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج، وأبرزها بيان وجه من وجوه الإعجاز القرآني من خلال بيان بلاغة التعبير بالجزء عن الكل مجازاً في القرآن الكريم، بشرط أن يكون هذا الجزء المطلق على الكل له مزيد اختصاص بالمعنى الذي قصد بالكل.

الكلمات المفتاحية: المجاز - البلاغة القرآنية - الأغراض البلاغية - الجوارح - أعضاء الإنسان - الإعجاز.



The Qur'anic Rhetoric beyond Utilizing Synecdoche where the part is made to signify the whole, Human Organs and Senses as a Model

By: Haya Zayed Al-Mutairi
Department of Islamic Studies
Faculty of Basic Education
The Public Authority for Applied Education and Training
The State of Kuwait
E.mail: Nomas4ever@hotmail.com

Abstract

The research at hand traces the Qur'anic rhetoric beyond utilizing a certain type of synecdoche, namely the one where the part is made to signify the whole. The research is concerned only with the parts where such type of synecdoche signifies human organs as a model in order to clarify the rhetorical purposes beyond utilizing this type as well as exploring the rhetoric of the Holy Qur'an and Its inimitable rhythm. The research is also keen to highlight the perfect use of synecdoche which constitutes an aspect of the inimitability of the Holy Qur'an. Accordingly, the main issue of this research is to find an answer for the following question; What are the rhetorical aspects of utilizing the synecdoche where the part signifies the whole in the Holy Qur'an? The research includes two chapters and a conclusion. The first chapter satisfies two requirements; the definition of synecdoche and the rhetoric of utilizing it. The second chapter includes an application of the study based upon instances from the Holy Qur'an related to human organs where synecdoche is signified by partial relation. This chapter contains twelve requirements which display the statements of the scholars and interpreters on every instance where synecdoche is utilized in the Qur'anic context. In conclusion, the research has highlighted some important findings. For example, it has shed light upon an aspect of the inimitability of the Holy Qur'an through exploring the rhetorical expression based upon synecdoche on condition that the part that signifies the whole is relevant to the meaning of the whole.

Key words: synecdoche, Qur'anic rhetoric, rhetorical purposes, human senses and organs, inimitability

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، عبده ورسوله وخليله وأمينه على وحيه وصفوته من خلقه نبينا محمد ﷺ، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحابته الغر الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد،،،

فإن خير الكلام كتاب الله - ﷻ -، وأشرف العلوم ما اتصلت به لتدارسه وفهمه وتدبره وبيان مقاصده واستخراج المعاني الفريدة التي أودعها الله - ﷻ - فيه، والكشف عن أوجه الإعجاز فيه كالإعجاز البياني من خلال علوم اللغة المختلفة، من نحو وصرف وبلاغة وفروعها المختلفة كالمعاني والبيان والبديع، إذ لا سبيل لفهمه وتدبره بعيداً عن فهم هذه العلوم، وهي من الأدوات التي لا غنى للمفسر عنها إذا أراد أن يسبر عجائب هذا الكتاب المعجز في بلاغته المتحدي به فصحاء وبلغاء العرب .

وفي هذا البحث محاولة لدراسة مواضع من القرآن الكريم، للوقوف على الوجوه البلاغية ومواطن الجمال البياني في التعبير بالمجاز المرسل لعلاقة الجزئية، إذ تكمن بلاغة المجاز في استخدام الألفاظ والعبارات المختلفة للتعبير عما في النفس من معان، فهو من أساليب اللغة التي تربط بين الألفاظ والعبارات الموجزة والمعاني الواسعة العميقة، بالقرينة اللفظية أو الحالية، والذي لا يمكن التعبير عنه بالحقيقة، وهو ما سأحاول كشفه من خلال هذه الدراسة وبالتالي الكشف عن صور من الإعجاز البياني للقرآن الكريم .

مشكلة الدراسة:

يحاول هذا البحث الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ما وجه تخصيص ذكر جزء من أجزاء الإنسان، وهي الجوارح والأعضاء للتعبير عن الكل في المواضيع القرآنية محل الدراسة؟
- ما هي الوجوه البلاغية في التعبير عن الإنسان مجازاً بأحد جوارحه وأعضائه؟

- ما هي صلة التعبير بالمجاز المرسل لعلاقة الجزئية بالإعجاز القرآني؟

أهمية الدراسة:

ترجع أهمية هذه الدراسة إلى النقاط التالية:

- الكشف عن وجه من وجوه الإعجاز البياني للقرآن الكريم.
- بيان أهمية استعمال أساليب اللغة والتي هي أصل من أصول التفسير، وأداة من أدوات التفسير التي لا غنى للمفسر عنها في تحلية مراد الله - ﷻ - في كتابه الكريم.

الدراسات السابقة حول البلاغة القرآنية في استعمال المجاز بعلاقة الجزئية بجوارح وأعضاء الإنسان نموذجاً:

لا توجد دراسة مستقلة تناولت إطلاق المجاز بعلاقة الجزئية على الكل لجوارح وأعضاء الإنسان في القرآن الكريم، مع بيان الوجوه البلاغية للتعبير به، بحسب ما تطرقت له كتب التفسير التي اهتمت بالجانب اللغوي، فكان لها دور في تحلية الإعجاز البلاغي للقرآن الكريم.

ولكن من خلال بحثي وجدت دراسة بعنوان "المجاز المرسل في سورة البقرة.. دراسة بلاغية" للباحث محمد أمين إبراهيم، بحث منشور في مجلة الدراسات اللغوية، العدد (١١) صفر ١٤٣٦هـ/ ديسمبر ٢٠١٤م، ويتضح من خلال حدود الدراسة سواء السابقة أو هذه التي هي محل البحث الفروق بينها وهي كالآتي:

- تناولت الدراسة السابقة المجاز المرسل بجميع علاقاته، بينما قامت هذه الدراسة ببحث المجاز المرسل لعلاقة الجزئية فقط.
- تناولت الدراسة السابقة بحث سورة البقرة تحديداً دون بقية سور القرآن الكريم، بينما استعرضت هذه الدراسة بحث مواضع الشواهد القرآنية التي عبر بها بالمجاز المرسل لعلاقة الجزئية وإطلاقها تحديداً على جوارح وأعضاء الإنسان ووجه تخصيصها بالذكر.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يشتمل على مقدمة ومبحثين وخاتمة وقائمة للمراجع، فكان البحث على

النحو الآتي:

- المقدمة: وهي التي بين أيديكم وقد تضمنت كل من مشكلة الدراسة وأهميتها، الدراسات السابقة، وخطة البحث.
- المبحث الأول: المجاز المرسل تعريفه وبلاغة التعبير به.
- المطلب الأول: تعريف المجاز المرسل بعلاقة الجزئية.
- المطلب الثاني: المجاز وأغراضه البلاغية.
- المبحث الثاني: الدراسة التطبيقية في القرآن الكريم.
- المطلب الأول: إطلاق اليد.
- المطلب الثاني: إطلاق البنان.
- المطلب الثالث: إطلاق اليمين.
- المطلب الرابع: إطلاق الرقبة.
- المطلب الخامس: إطلاق العنق.
- المطلب السادس: إطلاق القلب.
- المطلب السابع: إطلاق الدبر.
- المطلب الثامن: إطلاق الذقن.
- المطلب التاسع: إطلاق الخرطوم.
- المطلب العاشر: إطلاق الناصية.
- المطلب الحادي عشر: إطلاق الوجه.
- المطلب الثاني عشر: إطلاق الأذن.
- الخاتمة: وقد تضمنت أهم النتائج.



المبحث الأول

المجاز المرسل تعريفه وبلاغة التعبير به

المطلب الأول: تعريف المجاز المرسل بعلاقة الجزئية

ينقسم الكلام في العموم إلى حقيقة ومجاز ولا يخرج عنهما، إذ تنقسم الألفاظ بحسب مدلولاتها إلى حقيقة ومجاز، ويستعمل المجاز في نقل الألفاظ من معنى لآخر، وهو على قسمين: المجاز في التركيب، والمجاز في المفرد والذي يندرج تحته إطلاق الجزء وإرادة الكل وهو موضوع بحثنا. يعتبر إطلاق الجزء وإرادة الكل نوع من أنواع المجاز المرسل وأحد علاقاته المتعددة، والذي يندرج تحت علم البيان وهو أحد علوم البلاغة العربية، وقبل الولوج في صميم البحث ينبغي توضيح المراد بالمجاز المرسل، بالقدر الذي يعين على فهمه وبإيجاز دون تفصيل، إذ لا حاجة لذكرها في بحثنا هذا، ويمكن الرجوع إلى كتب البلاغة التي تناولت الموضوع بإسهاب واستفاضة، ثم لنتقل بعدها للدراسة التطبيقية على الشواهد القرآنية .

المجاز لغة:

على وزن مفعول مصدر ميمي من جاز الموضع والمكان إذا تعداه وسلكه وسار فيه، وقد يكون اسم مكان: أي؛ المجاز الطريق إذا قطع من أحد جانبيه إلى الآخر، ومنه جاوز الشيء إلى غيره وتجاوزته، وجوز له ما صنع وأجاز له أي سوغ له ذلك، وتجاوز في كلامه أي تكلم بالمجاز، وجعل فلان ذلك الأمر مجازا إلى حاجته أي طريقا ومسلكا. (١)

المجاز في الاصطلاح:

قال الجرجاني: المجاز مفعول من جاز الشيء يجوزه إذا تعداه، وإذا عدل باللفظ عما يوجبه أصل

(١) ينظر: الرازي، محمد بن أبي بكر (المتوفى: ٦٦٦هـ) مختار الصحاح، ١/ ٦٤، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، عدد الأجزاء: ١، الطبعة الخامسة، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م؛ الزبيدي، محمد بن محمد (١٢٠٥هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، ١٥/ ٧٥، تحقيق مجموعة من المحققين، عدد الأجزاء: ٤٠، دار الهداية.

اللغة وصف بأنه مجاز، على معنى أنهم جازوا به موضعه الأصلي، أو جاز هو مكانه الذي وضع فيه أولاً^(١)، وقال: كل كلمة أريد بها غير ما وقت له في وضع واضعها، لملاحظة بين الثاني والأول، فهي مجاز وإن شئت قلت: كل كلمة جرت بها ما وقعت به في وضع الواضع إلى ما لم توضع له، من غير أن تستأنف فيها وضعاً، لملاحظة بين ما تجوز بها إليه، وبين أصلها الذي وضعت له فيوضع واضعها، فهي مجاز^(٢).

قال السكاكي: المجاز هو الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له بالتحقيق استعمالاً في الغير بالنسبة على نوع حقيقتها مع قرينة مانعة عن إرادة معناها في ذلك النوع.^(٣)

فالمجاز هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لوجود علاقة وقرينة تمنع إيراد المعنى الحقيقي، والمجاز لا بد فيه من خمسة أمور: الكلمة، المعنيان، وهو المعنى الحقيقي الذي وضعت له الكلمة والمعنى المجازي الذي استعملت فيه الكلمة، العلاقة وهي الصلة بين المعنيين ولولاها ما استطعنا أن نقل الكلمة من معناها الأول الذي وضعت له إلى معناها الثاني الذي استعملت فيه، القرينة التي تبين لنا أن المعنى الحقيقي غير مراد، وأن المعنى المجازي هو المقصود، وعليه فإن المجاز ينقسم إلى قسمين: مجاز لغوي؛ وهو ما كان مرجعه إلى اللغة لأن الكلمة استعملت في غير ما وضعت له من حيث اللغة، ومجاز عقلي؛ وهو ما كان التغيير فيه ليس لغوياً إنما هو إسناد الشيء لغير ما هو له، والمجاز اللغوي ينقسم إلى قسمين: مرسل علاقته غير المشابهة، واستعارة علاقته المشابهة.^(٤)

(١) الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن (المتوفى: ٤٧١ هـ)، أسرار البلاغة، ١/ ٣٩٥، تعليق: محمود محمد شاكر، عدد الأجزاء: ١، مطبعة المدني بالقاهرة، دار المدني بجدة.

(٢) المصدر السابق.

(٣) السكاكي، يوسف بن أبي بكر (المتوفى: ٦٢٦ هـ)، مفتاح العلوم، ١/ ٣٥٩، عدد الأجزاء: ١، الطبعة الثانية، تعليق: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

(٤) ينظر: عباس، فضل حسن، أساليب البيان في علوم البلاغة، ١/ ٢٧١: ٢٣٨، الطبعة الثانية، دار النفائس، الأردن، ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م.

تعريف المجاز المرسل:

والمجاز المرسل سمي مرسلًا لإطلاقه من قيد المشابهة التي قيدت بها الاستعارة، لذا فإنه يعرف بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في أصل اللغة، لعلاقة - غير المشابهة -، أي لملازمة من الملابس، أو نوع صلة بين المنقول منه والمنقول إليه، مع قرينة لفظية أو حالية مانعة من إرادة المعنى الحقيقي، كاستعمال لفظ اليد في معنى النعمة في قولهم: (جلت يده عندي)، أي عظم معرفته عندي، فالعلاقة بين اليد والمعروف ليست للمشابهة وإنما هي علاقة سبب ومسبب، فاليد سبب في المعروف وبها يكون العطاء، لذلك استعملت تلك الصيغة المجازية لأنها أوجز وأبلغ^(١).

علاقات المجاز المرسل:

للمجاز المرسل علاقات دلالية كثيرة غير مقيدة بعدد معين، ولذلك سمي مرسلًا؛ لأن الإرسال هو الإطلاق، فهو مطلق في علاقاته التي تربط بين المعنى الحقيقي للفظ ومعناه المجازي، ولكن نذكر منها الأكثر استعمالًا في القرآن الكريم^(٢)، وغالبها علاقات بينها تقابل كالاتي:

- ١- السببية والمسببية: وهي ذكر السبب وإرادة المسبب والعكس.
- ٢- الجزئية والكلية: إطلاق الجزء وإرادة الكل - وهو محل دراستنا -، أو العكس.
- ٣- تسمية الشيء باسم ما كان عليه أو ما سيكون عليه.
- ٤- الحالية والمحلية: ذكر الحال وإرادة المحل والعكس.
- ٥- الآلية: أن تكون الكلمة المستعملة آلة لما هو مراد.
- ٦- المجاورة: تسمية الشيء باسم ما يجاوره.

(١) الجبوري، فلاح حسن محمد، قطوف دانية في علوم البلاغة، ١/ ١٤٠، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٥.

(٢) ينظر: عباس، فضل حسن، البلاغة فنونها وأفانها، ٢/ ١٧٧: ١٨٦، عدد الأجزاء: ٢، الطبعة الثانية عشر، دار النفائس، الأردن، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٩م؛ الجبوري، قطوف دانية في علوم البلاغة، ١/ ١٤١: ١٤٨؛ الفهيد، جاسم سليمان، تيسير البلاغة القرآنية، ١/ ١٩٧: ٢٠٣، عدد الأجزاء: ١، الطبعة الثالثة، مكتبة آفاق للنشر، الكويت، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م.

وتسمية هذه العلاقات جاء من المعاني المتبادرة للكلمات التي عبر بها مجازاً، قال المراغي: " اسم العلاقة يستفاد من وصف الكلمة إلى تذكر في الجملة، فإن كانت الجزء جعلت العلاقة الجزئية، وإن كانت الكل جعلت الكلية، وهكذا".^(١)

ولإطلاق المجاز المرسل لعلاقة الجزئية أحد شروط ثلاثة، إذ ليس كل جزء يمكن أن يعبر به عن الكل؛ وهي: أن يكون انتفاء الجزء يستدعي انتفاء الكل كما في الرقبة، إذ لا يتصور إنساناً يعيش وقد انتزعت رقبتة، أو أن يكون الجزء هو المعول عليه أكثر من غيره من الأجزاء، كالعين التي أريد بها الجاسوس فهي أكثر الأجزاء أخطرها شأنًا لمراقبة الأعداء، أو أن يكون ذا أهمية كالقيام بالنسبة للصلاة فهو أعظم أركانها^(٢)، ويمكن رد هذه الشروط إلى ضابط واحد وهي أن يكون هذا الجزء ذا أهمية، بحيث إذا انتفى هذا الجزء في الحدث الذي جيء به للكلام عنه في الجملة، فإن هذا الحدث ينتفي بالكلية؛ فمثلاً العين هي أهم جزء للتجسس فلو فقأت عين إنسان لانتفى الحدث وهو التجسس، قال التفتازاني: " ولا بد في الجزء المطلق على الكل من أن يكون له مزيد اختصاص بالمعنى الذي قصد بالكل".^(٣)

وقد تستعمل في العبارة كلمة فتحتمل أن تكون من باب التعبير المجاز المرسل، وقد تحتمل استعارة وقد تحتمل الكناية وهذا من اتساع اللغة العربية، "قد يكون اللفظ الواحد صالحاً؛ لأن يكون بالنظر إلى معنى واحد مجازاً مرسلًا واستعارة باعتبارين، فإذا جاز مراعاة علاقيتين أو أكثر فالمعول عليه هو ما لاحظته المتكلم، فإن لم يعرف مقصده، صح للمخاطب أن يعتبر ما يشاء، ولكن بعد أن ينعم النظر ويرجح أكثرها قوة وأشدها ملاءمة للغرض، ومن ثمة يرجح علاقة المشابهة على غيرها، والمشابهة الحقيقية على الصورية، فمثلاً المشفر إذا أطلق على شفة الإنسان، فإن لوحظ في إطلاقه عليها المشابهة

(١) المراغي، أحمد بن مصطفى (المتوفى: ١٣٧١ هـ)، علوم البلاغة «البيان، المعاني، البديع»، ١/ ٢٥٥.

(٢) عباس، فضل حسن، أساليب البيان، ٢٩٨.

(٣) التفتازاني، مسعود بن عمر (ت: ٧٩٣ هـ)، المطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، ١/ ٥٧٦، تحقيق: عبد الحميد هندواوي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠١م.

في الغلط، فهي استعارة، وإن لوحظ أنه من إطلاق اسم المقيد على المطلق كان مجازاً مرسلًا.^(١)

المطلب الثاني: المجاز وأغراضه البلاغية

يعتبر المجاز من العلوم المشتركة بين علوم اللغة وعلوم القرآن، إذ ورد ذكره في أبواب علوم البلاغة والبيان، وكذلك ذكره بعض أهل العلم كعلم من علوم القرآن وجعله ضمن أبوابه، وهو ما يؤكد مدى ارتباطه بعلوم القرآن، وإن كان أصله من علوم البلاغة ومحل علم البيان، وقد ضمه علماء علوم القرآن في مصنفاتهم لكونه مما يحتاجه المفسر في دراسته لآيات القرآن الكريم، إذ تطرق له الزركشي في كتابه البرهان^(٢)، وكذلك السيوطي في الإتيان^(٣)، ولم يذكره له ضابطاً له وإنما هي تقسيمات وأنواع تندرج تحتها أمثلة مع تعليقات موجزة تبين المعنى البلاغي الذي أضافه التعبير بهذا النوع من المجاز.

وقد اتفق علماء البلاغة على أن استعمال المجاز أبلغ من الحقيقة، لما يضيفه من معاني عميقة من خلال تقريب الصور بعبارات موجزة، قال السيوطي: "ولو سقط المجاز من القرآن لسقط منه شطر الحسن، فقد اتفق البلغاء على أن المجاز أبلغ من الحقيقة"^(٤)، وأنه يلطف الكلام ويكسبه حلاوة، ويكسوه رشاقة^(٥)، وفائدة هذا العلم إبراز المعنى بطرق مختلفة في وضوح الدلالة.^(٦)

والتعبير بالمجاز له وجوه بلاغية في التعبير عن لفظة بدلالات متنوعة وبعبارات موجزة ذات معاني

(١) المراغي، أحمد بن مصطفى، علوم البلاغة «البيان، المعاني، البديع»، ١/ ٢٥٥.

(٢) ينظر: الزركشي، محمد بن عبد الله (المتوفى: ٧٩٤ هـ)، البرهان في علوم القرآن، ١/ ٤٧٤: ٤٩٩، تحقيق: أبي الفضل الدمياطي، عدد الأجزاء: ١، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧ هـ/ ٢٠٠٦ م.

(٣) ينظر: السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن (المتوفى: ٩١١ هـ)، الإتيان في علوم القرآن، ٣/ ١٠٨: ٩٤، تحقيق: أحمد بن علي، عدد الأجزاء: ٤، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧ هـ/ ٢٠٠٦ م.

(٤) السيوطي، الإتيان في علوم القرآن، ٢/ ٥٩.

(٥) إبراهيم، يحيى بن حمزة (المتوفى: ٧٤٥ هـ)، الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، ٢/ ٦، عدد الأجزاء: ٣، الناشر: المكتبة العنصرية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.

(٦) المراغي، أحمد بن مصطفى، علوم البلاغة «البيان، المعاني، البديع»، ١/ ٢٠٩.

وصور متنوعة ، قال أحمد المراغي: " اتساع اللغة بالمجاز، ذلك أن مادة كف أصلها الكف، وهو الجارحة، ثم تصرفوا فيها واستعملوها على أنحاء شتى مجازا، فقالوا: كفه عن الأمر، إذا منعه، كأنه دفعه بكفه من استعمال اللفظ في لازمه مجازا مرسلا، وكف هو عن الأمر إذا امتنع وهو من وادي سابقه، واستكف السائل وتكفف إذا طلب بكفه، واستكف بالصدقة إذا مد يد بها لتعطيه إياها، وكفه الميزان لشبهها بالكف في الشكل، والكفة النقرة المستديرة، يجتمع فيها الماء، واستكفوا حوله إذا أحاطوا به ينظرون إليه، إلى نحو هذه المعاني التي ترجع كلها إلى معنى الكف، فالمجاز إذا غذاء اللغة والروح الذي لا تحيا بدونه، ولا قوام لها إلا به، ولولاه ما كنا نرى فيها البهجة والجمال اللذين يتذوقهما كل ناطق بالضاد"^(١).

ويمكن إيجاز بلاغة المجاز وأغراضه^(٢) فيما يلي:

أولا: أن المجاز في الكلام هو من أساليب التعبير غير المباشر، أوقع في النفوس وأكثر تأثيرا من التعبير المباشر.

ثانيا: يشتمل المجاز على مبالغة في التعبير ذات دواعي بلاغية متعددة، منها: التأكيد ، التوضيح ، الإمتاع بالجمال، الترغيب عن طريق التزيين والتحسين ، التنفير عن طريق التشويه والتقبيح إلى غير ذلك.

ثالثا: يتيح استخدام المجاز فرصا كثيرة لابتكار صورة جمالية بيانية لا يتيحها استعمال الحقيقة، فمعظم أمثلة التصوير الفني الرائع مشحونة بالمجاز.

رابعا: استخدام المجاز فيه بالغ الإيجاز مع الوفاء بالمراد ووفرة إضافية من المعاني والصور البديعة.

خامسا: تكمن في المجاز المرسل بلاغته في التأثير على المتلقي ويشد انتباههم لتدبر المضمون وفهمه.

(١) المراغي، أحمد بن مصطفى، علوم البلاغة «البيان، المعاني، البديع»، ١/ ٢٠٩.

(٢) ينظر: حَبْنَكَة الميداني، عبد الرحمن بن حسن (المتوفى: ١٤٢٥ هـ)، البلاغة العربية، ٢/ ٢٢٥، دار القلم، دمشق،

الدار الشامية، بيروت، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء: ٢، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.



المبحث الثاني

الدراسة التطبيقية في القرآن الكريم

المطلب الأول: إطلاق اليد

عبر بلفظ اليد مجازاً بإطلاق الجزء وإرادة الكل في مواضع عديدة من القرآن الكريم، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، جاءت الآية في سياق الأمر بالإنفاق في تجهيز الجهاد في سبيل الله، وبيان عواقب ترك الإنفاق والذي يتمثل في كونه سبب لإهلاك المسلمين وتقوية شوكة أعداءهم.

والإطلاق في الآية إنما هو مجاز مرسل بعلاقة الجزئية، إذ أطلق الجزء وهي اليد وأراد بها الكل وهي النفس، فالتقدير فيها هو: ولا تلقوا بأنفسكم إلى التهلكة^(١)، ووجه التعبير باليد عن النفس؛ لأن بها الحركة والبطش والامتناع^(٢)، قال الألوسي: المراد بالأيدي الأنفس مجازاً، وعبر بها عنها لأن أكثر ظهور أفعالها بها^(٣)، وقال ابن عاشور: يجوز أن تجعل اليد مع هذا مجازاً عن الذات بعلاقة البعضية لأن اليد أهم شيء في النفس^(٤)، فوجه تخصيص اليد بالذكر للتعبير عن النفس لأهمية اليد، فبها تزاوّل الأعمال، ويتقى بها الأذى وتدفع عن الإنسان الشرور.

وقد أضافت بلاغة إطلاق المجاز على اليد تصحيح مفهوم لدى المؤمنين في حقيقة الجهاد ودفع

(١) الرازي، محمد بن عمر (ت: ٦٠٦ هـ)، مفاتيح الغيب، ٥/٢٩٣، الطبعة الثالثة، عدد الأجزاء: ٣٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠ هـ.

(٢) أبو حيان، محمد بن يوسف (ت: ٧٤٥ هـ)، البحر المحيط في التفسير، ٢/٢٥٠، (تحقيق: صدقي محمد جميل)، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠ هـ؛ السمين الحلبي، أحمد بن يوسف (ت: ٧٥٦ هـ)، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، ٢/٣١١، عدد الأجزاء: ١١، (تحقيق: أحمد محمد الخراط)، دار القلم، دمشق.

(٣) الألوسي، محمود بن عبد الله الحسيني (المتوفى: ١٢٧٠ هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ١/٤٧٤، عدد الأجزاء: ١٦، الطبعة الأولى، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٥ هـ.

(٤) ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد (المتوفى: ١٣٩٣ هـ)، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، ٢/٢١٢، عدد الأجزاء: ٣٠، الدار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤ هـ.

الأعداء ، والتأكيد على وجوب الأخذ بالأسباب والسعي لدفع الأعداء بأيديهم وبأفعالهم ومن ثم التوكل على الله تعالى في تحقيق النصر ، قال ابن عاشور: " اعتقاد كفاية الإيمان بالله ونصر دينه في هزم الأعداء اعتقاد غير صحيح، لأنه كالذي يلقي بنفسه للهلاك ويقول سينجيني الله تعالى، ... فالتفريط في الاستعداد للجهاد حرام لا محالة لأنه إلقاء باليد إلى التهلكة، وإلقاء بالأمة والدين إليها بإتلاف نفوس المسلمين" (١).

وبمثل هذا النوع من المجاز جاء في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [الحج: ١٠] ، جاءت كلمة اليد في سياق بيان حقيقة محاسبة الإنسان إنما هو بما اكتسب من الأعمال ، وهي حصيلة ما قام به من معاصي وذنوب ، بظلمه لنفسه ولم يظلمه أحد، وعبر عن اليد تحديداً من باب المجاز المرسل لعلاقة الجزئية لأنها الغالب من جوارح الإنسان في مباشرة الفعل وكسب الإثم . قال أبو حيان: نسب التقديم لليد مجازاً، والمعنى بما قدموه، إذ كانت اليد أكثر الجوارح تصرفاً في الخير والشر (٢)، وأضاف السمين تعليلاً آخر فيقول : خصت اليد بالذكر لأن مباشرة الذنوب بها، فاللائمة ترجع عليها لأنها هي الجارحة العظمى، فيسند إليها ما لم تباشر، وكثير من الذنوب لم تقدمه اليد، أو لأن الندم حدث يحصل في القلب، وأثره يظهر في اليد لأن الندم يعرض يده ويضرب إحدى يديه على الأخرى كقوله: ﴿فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ﴾ [الكهف: ٤٢]، فتقليب الكف عبارة عن الندم، وكقوله: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾ [الفرقان: ٢٧]، فلما كان أثر الندم يحصل في اليد من الوجه الذي ذكرناه أضيف سقوط الندم إلى اليد؛ لأن الذي يظهر للعيون من فعل الندم هو تقليب الكف وعض الأنامل واليد، كما أن السرور معنى في القلب يستشعره الإنسان والذي يظهر من حالة الاهتزاز والحركة والضحك وما يجري مجراه (٣).

وكذلك في قوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١]، استفتحت سورة المسد بالدعاء على

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢/ ٢١٢.

(٢) أبو حيان، البحر المحيط، ١/ ٥٠٠.

(٣) السمين الحلبي، الدر المصون، ٥/ ٤٦٣.

أبي لهب عم رسول الله ﷺ بالهلاك بسبب الأذى الذي طاله منه ، وخصت يده بالهلاك مجازا والمراد كله ، وقد نزلت الآية ردا عليه بذات اللفظ الذي شتم به نبيه ﷺ ، فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: لما نزلت ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٤] ، صعد النبي ﷺ على الصفا فجعل ينادي: "يا بني عدي" لبطون قريش حتى اجتمعوا فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولا لينظر ما هو ف جاء أبو لهب وقريش فقال: "ارأيتمكم لو أخبرتكم أن خيلا بالوادي تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقي؟" قالوا: نعم، ما جربنا عليك إلا صدقا، قال: "إني نذير لكم بين يدي عذاب شديد" ، فقال أبو لهب : تبا لك سائر اليوم ألهذا جمعتنا ، فنزلت ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ [المسد: ١] ^(١).

فالمراد هلاكه كله وليس فقط يده، ويدل عليه قوله تأكيدا (وتب) أي: هلك كله ، قال الزمخشري: جعلت يده هالكيتين والمراد: هلاك جملته ^(٢)، وهو متأكد بقوله: وتب ^(٣)، ولكن خصت اليد لأنها أكثر الجوارح استخداما في الإيذاء ، لكونه كان يرمي بالحجارة على رسول الله ﷺ ، قال أبو حيان: إسناد الهلاك إلى اليدين، لأن العمل أكثر ما يكون بهما، وهو في الحقيقة للنفس ^(٤)، وقال السمين: حقيقة اليدين غير مراد لأنهما بعض ، وأسند الفعل إلى اليدين مجازا لأن أكثر الأفعال والأعمال تزاوّل بهما، وإن كان المراد جملة المدعو عليه ^(٥)، قال ابن عاشور: إسناد التبت إلى اليدين لأنهما آلة الأذى بالرمي بالحجارة ، فأعيد الدعاء على جميعه إغلاظا له في الشتم والتفريع، وتفيد بذلك تأكيدا لجملة: تبت يدا

(١) رواه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: {وَتَبَّ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ} [المسد: ٢]، حديث رقم (٤٩٧٢) .

(٢) الزمخشري، محمود بن عمرو، (ت: ٥٣٨ هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ٤/ ٨١٣، الطبعة الثالثة، عدد الأجزاء: ٤، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧ هـ.

(٣) الرازي، مفاتيح الغيب، ٣٢/ ٣٤٩.

(٤) أبو حيان، البحر المحيط، ١٠/ ٥٦٥.

(٥) السمين الحلبي، الدر المصون، ١١/ ١٤٢.

أبي لهب لأنها بمعناها، وإنما اختلفنا بالكلية والجزئية^(١).

فاليد هنا مجاز مرسل علاقته الجزئية حيث أطلق اليد وأراد كل الجسد، لأنه إذا هلكت اليد التي هي سبب الفعل فقد هلك صاحبها، وفيها كذلك استعارة مكنية إذ شبه اليد بإنسان يخسر ويهلك وحذف المشبه به ودل عليه شيء من لوازمه وهو التيب والخسارة والهلاك.

المطلب الثاني: إطلاق البنان

جاء لفظ البنان في قوله تعالى: ﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ [الأنفال: ١٢]، من باب المجاز المرسل بإطلاق الجزء وإرادة الكل^(٢)، إذ بين لهم مواضع الضرب في القتال، وهي فوق الأعناق التي هي المذابح لأنها مفاصل، فكان إيقاع الضرب فيها حزا وتطييراً للروع، وقيل: أراد الرؤوس لأنها فوق الأعناق، وهو أمر بإزالة الرأس عن الجسد، والبنان هي الأصابع يريد الأطراف من اليدين والرجلين^(٣).

أما الوجه البلاغي لإطلاق الجزء في الآية مجازاً، وتخصيص الموضعين فيها مع أن المشروع هو الضرب على كل موضع من أجساد الأعداء، وليس تحديداً هذين الموضعين، لأن ما فوق العنق وهو الرأس أشرف الأعضاء، والبنان أضعف الأعضاء، فذكر الأشرف والأخس تنبيهاً على كل الأعضاء، إذ ضرب الرأس فيه أشغل شاغل عن القتال وكثيراً ما يؤدي إلى الموت، وضرب البنان وقطع الأصابع وإتلاف أطراف اليد فيه تعطيل لاستخدامها وبالتالي عدم القدرة على مقارعة الأعداء القتال من المضروب بخلاف سائر الأعضاء، لأن الأصابع هي الآلات في أخذ وحمل السيوف والرماح وسائر الأسلحة، فإذا قطع بنانهم عجزوا عن المحاربة^(٤)، قال ابن عاشور: فضرب البنان يحصل به تعطيل

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٠/٦٠٠.

(٢) السمين الحلبي، الدر المصون، ٥/٥٧٩.

(٣) الزمخشري، الكشاف، ٢/٢٠٥؛ الرازي، مفاتيح الغيب، ١٥/٤٦٣.

(٤) ينظر: الرازي، مفاتيح الغيب، ١٥/٤٦٣؛ أبو حيان، البحر المحيط، ٥/٢٧٨.

عمل اليد فإذا ضربت اليد كلها فذلك أجدر^(١).

وكذلك قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ قَدَرِينَ عَلَيَّ أَنْ نُسَوِّىَ بَنَانَهُ﴾ [القيامة: ٤] ، جاء في سياق مجادلة المشركين المنكرين للبعث وإعادة الإحياء بعد الموت وتفرق العظام واختلاطها بالتراب ، يتحداهم الله -عز وجل- بقدرته على جمع العظام وإعادة تركيبها وإعادة إحياء الأجساد بعد أن كانت رميما ، بل وأبعد من ذلك وهو تسوية أطرافه ، وقد ذكر قدرة إعادة خلق البنان والمقصود الإنسان من باب المجاز المرسل أطلق على بنان الإنسان والمراد جميعه.

أما المراد بتسوية البنان وهي: أطراف الإنسان وأصابعه في الآية، فقد ذكر المفسرون لذلك قولين؛ أولهما: تسوية ونضم سلاميات الإنسان على صغرها ولطافتها بعضها إلى بعض كما كانت أولا من غير نقصان ولا تفاوت، فكيف بكبار العظام، والآخر: تسوية أصابع يديه ورجليه، وجعلها مستوية شيئا واحدا كخف البعير، فلا يمكنه أن يعمل بها شيئا من الأعمال التي كان يستعين بها بأصابعه المفارقة ذات المفاصل والأنامل ، والبسط والقبض ولا ينتفع بيده^(٢)، وقد رجح الرازي وابن حيان القول الأول^(٣). والوجه البلاغي في اختصاص البنان بالذكر مجازا؛ لأنه آخر ما يتم خلقه^(٤) وأكثر العظام تفرقا وأدقها أجزاء^(٥)، فالقادر على جمعها بالرغم من دقتها وتفرقها قادر على جمع الأيسر منها ، ومن قدر على خلقها أول مرة لا يعجزه إعادة الجمع والإحياء ، قال الألوسي: فإنه إذا قدر على جمع الألف الأبعد عادة عن الإعادة ، فعلى جمع غيره أقدر^(٦) ، وقال ابن عاشور: أريد بالتسوية إعادة خلق البنان مقومة متقنة، وإذ كانت هي أصغر الأعضاء الواقعة في نهاية الجسد، كانت تسويتها كناية عن تسوية جميع

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٩/ ٢٨٣.

(٢) الزمخشري، الكشاف، ٤/ ٦٥٩.

(٣) الرازي، مفاتيح الغيب، ٣٠/ ٧٢١؛ أبو حيان، البحر المحيط، ١٠/ ٣٤٤.

(٤) الزمخشري، الكشاف، ٤/ ٦٥٩.

(٥) أبو حيان، البحر المحيط، ١٠/ ٣٤٤.

(٦) الألوسي، روح المعاني، ١٥/ ١٥٢.

الجسد ، لظهور أن تسوية أطراف الجسد تقتضي تسوية ما قبلها ، فإنه قد يكتفى بأطراف الشيء عن جميعه كناية عن جميع الشيء^(١) .

المطلب الثالث : إطلاق اليمين

في سياق دفاع القرآن الكريم عن الرسول ﷺ من إتهام المشركين له بالتقول والافتراء على الله - ﷻ - ، يرد عليهم متحديا وبذات الوقت مدافعا عنه إذ يربأ به عن هذا الاتهام ، فيقول: إن كان قد ثبت اتهامكم - وحاشى رسول الله ﷺ - لأخذنا منه باليمين ، كما في قوله تعالى: ﴿لَاخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ﴾ [الحاقة: ٤٥] ، معناه لأخذنا بيده، ثم لضربنا رقبته وهو من التعبير بالمجاز المرسل، قال الزمخشري : المعنى ولو ادعى علينا شيئا لم نقله لقتلناه صبورا، كما يفعل الملوك بمن يتكذب عليهم معاجلة بالسخط والانتقام ، فصوّر قتل الصبر بصورته ليكون أهول ؛ وهو أن يؤخذ بيده وتضرب رقبته^(٢) ، قال الألوسي: وهذا تصوير للإهلاك بأفزع ما يفعله الملوك بمن يغضبون عليه وهو أن يأخذ القتال بيمينه ويكفحه بالسيف ويضرب عنقه^(٣) .

وخصت اليمين وهي الجارحة عن اليسار بالذكر مجازا مع أن المراد هلاكه بجملته؛ لأن المقتول صبورا يؤخذ بيمينه، ويضرب بالسيف في جيده مواجهة، وهو أشد عليه ذلك العمل لنظره إلى السيف^(٤) ، قال ابن عاشور: اليمين: اليد اليمنى كني بها عن الاهتمام بالتمكن من المأخوذ، لأن اليمين أقوى عملا من الشمال لكثرة استخدامها فنسبة التصرف إليها شهيرة^(٥) .

وعند الأخذ بالاعتبار الأقوال السابقة، يتبين أن لفظ اليمين في الآية جاء من باب التعبير بالمجاز المرسل لعلاقة الجزئية ، حيث خص بذكر اليمين مع أنه المراد هو إهلاكه كله ، ووجه ذلك هو أن مكمن القوة

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٩/ ٣٣٩ .

(٢) الزمخشري، الكشاف، ٤/ ٦٠٧ .

(٣) الألوسي، روح المعاني، ١٥/ ٦٠ .

(٤) الزمخشري، الكشاف، ٤/ ٦٠٧؛ السمين الحلبي، الدر المصون، ١٠/ ٤٤٣ .

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٩/ ١٤٥ .

هي اليد اليمنى تحديدا لأنها الأقوى والأكثر استعمالا ، وفي حالة المبارزة والقتال فإن المقاتل حتى يتمكن من خصمه فإنه يمسك بيمين الخصم ليشل حركته ويسهل عليه مقاومته ومن ثم قتله .

المطلب الرابع: إطلاق الرقبة

ذكرت الرقبة مجازا في مواضع من القرآن الكريم ، ومنها الآيات التي جاءت في تفصيل الكفارات الشرعية ، كما في قوله تعالى: ﴿ فَتَحْرِيْرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةً ﴾ [النساء: ٩٢] في سياق بيان كفارة القتل ، إذ جاء الأمر بتحرير الأفراد من قيد العبودية في مقابل تكفير ذنب القتل الخطأ ، وعبر بالرقبة مجازا عن النفس وعلاقته الجزئية، أي: إطلاق الجزء وهي الرقبة وإرادة الكل وهي النفس ، يقول الراغب في تعريف الرقبة وإطلاقها مجازا : الرقبة اسم للعضو المعروف، ثم يعبر بها عن الجملة، وجعل في التعارف اسما للمماليك، كما عبر بالرأس وبالظهر عن المركوب ، فقيل: فلان يربط كذا رأسا وكذا ظهرا^(١)، وبمثله قال الزمخشري: الرقبة عبارة عن النسمة، كما عبر عنها بالرأس في قولهم: فلان يملك كذا رأسا من الرقيق^(٢)، وقال أبو حيان: قد يعبر بالرقبة عن الشخص بجملته^(٣).

ومن المواضع الأخرى التي جاء فيها ذكر الرقبة في القرآن الكريم، ما جاء في السياق القرآني في تعداد مصارف ومستحقي الزكاة ومنهم الأسرى ، حيث عبر عن الأسرى مجازا ﴿ وَفِي الرِّقَابِ ﴾ من باب إطلاق الجزء وإرادة الكل في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمَوْلَاةِ فَلُوهُنَّ ﴾ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٦٠]. ووجه تخصيص الجزء وهو الرقبة بالذكر عن الكل وهي النفس في بيان تحرير النفس المؤمنة أو فداء الأسير؛ لأن بها يستوثق المقيد وتفيد حركته وحرته ويستعبد سواء كان قيد معنوي أو مادي حقيقي ،

(١) الأصفهاني، الحسين بن محمد(المتوفى: ٥٠٢ هـ)، المفردات في غريب القرآن، ١/ ٣٦١، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة الأولى - ١٤١٢ هـ.

(٢) الزمخشري، الكشاف، ١/ ٥٤٩.

(٣) أبو حيان، البحر المحيط، ٢/ ١٢٨؛ وانظر: الألوسي، روح المعاني، ٣/ ١٠٩؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير،

قال أبو حيان: خص بذلك لأن الرقبة غالباً محل للتوثق والاستمساك فهو موضع الملك، وكذلك أطلق عليه رأس^(١)، وقال ابن عاشور: الرقاب العبيد جمع رقبة وتطلق على العبد، تبذل تلك الأموال في عتق الرقاب بشراء أو إعانة على نجوم كتابة، أو فداء أسرى مسلمين، لأن الأسرى عبيد لمن أسروهم^(٢)، وقال الفهيد: اختار الرقبة دون سائر أعضاء النفس؛ لأنها موضع الغل ومحز الامتحان، فكأن المعتك بإعتاقه للمملوك يحطم غلا يثقل رقبته فيعيد إليه كرامته الإنسانية التي افتقدها باسترقاقه، وفي هذا تصوير بليغ لقبح الرق وبشاعته وترغيب بإعتاق الأرقاء وتحرير المستعبدين^(٣).

وكذلك في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ﴾ [محمد: ٤]، عبر عن القتل وإزهاق الروح مجازاً بضرب الرقاب، ووجه تخصيص القتل بالرقبة هو التشنيع في القتل وإزهاق الروح ردعا للعدو وإدخال الرعب في قلوبهم، قال الزمخشري: ضرب الرقاب عبارة عن القتل، لأن الواجب أن تضرب الرقاب خاصة دون غيرها من الأعضاء، وذلك أن قتل الإنسان أكثر ما يكون بضرب رقبته، على أن في هذه العبارة من الغلظة والشدة ما ليس في لفظ القتل، لما فيه من تصوير القتل بأشنع صورة، وهو حز العنق وإطارة العضو الذي هو رأس البدن وعلوه وأوجه أعضائه^(٤)، ويضيف الرازي: لأن قطع الحلقوم والأوداج مستلزم للموت لكن في الحرب لا يتهيأ ذلك، والرقبة ظاهرة في الحرب ففي ضربها حز العنق وهو مستلزم للموت بخلاف سائر المواضع^(٥)، وقال الألوسي: لأن ضرب الرقبة فيه إطارة الرأس الذي هو أشرف أعضاء البدن ومجمع حواسه وبقاء البدن ملقى على هيئة منكرة والعياذ بالله تعالى^(٦)، ويضيف ابن عاشور فيقول: ضرب الرقاب كناية مشهورة يعبر بها عن القتل سواء كان بالضرب أم

(١) أبو حيان، البحر المحيط، ٤/٣٥٤.

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٠/٢٣٦.

(٣) الفهيد، تيسير البلاغة القرآنية، ١/١٩٩.

(٤) الزمخشري، الكشاف، ٤/٣١٦.

(٥) الرازي، مفاتيح الغيب، ٢٨/٣٨.

(٦) الألوسي، روح المعاني، ١٣/١٩٦.

بالطعن في القلوب بالرمح أو بالرمي بالسهم، وأوثرت على كلمة القتل لأن في استعمال الكناية بلاغة، ولأن في خصوص هذا اللفظ غلظة وشدة تناسبان مقام التحريض^(١).

وفي تخصيص القتل بضرب الرقبة دون بقية الأعضاء لفتات بلاغية أخرى ذكرها الرازي، وهي أن المؤمن ليس يدافع إنما هو دافع، وذلك أن من يدفع الصائل لا ينبغي أن يقصد أولاً مقتله، بل يتدرج ويضرب على غير المقتل، فإن اندفع فذاك ولا يترقى إلى درجة الإهلاك، فقال تعالى ليس المقصود إلا دفعهم عن وجه الأرض، وتطهير الأرض منهم، فإذا ينبغي أن يكون قصدكم أولاً إلى قتلهم بخلاف دفع الصائل، ولفته أخرى وهي أن الله تعالى قال: ﴿فَأَصْرَبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَصْرَبُوا مِنْهُمْ كَلَّ بَنَانٍ﴾ [الأنفال: ١٢] ، وذلك لأن الوقت وقت القتال فأرشدتهم إلى المقتل وغيره إن لم يصيبوا المقتل، وهاهنا ليس وقت القتال فبين أن المقصود القتل وغرض المسلم ذلك.^(٢)

المطلب الخامس: إطلاق العنق

يختلف لفظ العنق عن لفظ الرقبة والتي جاءت بحثها في المطلب السابق، إذ أن المقصود بالرقبة هو مؤخر أصل العنق، واشتقاقها من المراقبة لأن مكانها من البدن مكان الرقيب المشرف على القوم، لذلك يقال أعتق الله رقبته وليس أعتق الله عنقه^(٣)، وقد جاء لفظ العنق من باب المجاز المرسل لعلاقة الجزئية في قوله تعالى: ﴿إِنْ نَشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤]، والمراد أنهم خاضعين بكليتهم إلقاء المصيبة التي ستنزل عليهم، وليس أن الخضوع منسوب للأعناق ومتعلق بها فقط، قال الزمخشري: أصل الكلام فظلوا لها خاضعين، أقحمت الأعناق لبيان موضع الخضوع^(٤).

ووجه تخصيص العنق بالذكر وإطلاقه مجازاً عن جميع البدن، هو أن الإنحناء دال على الخضوع ومرتبطة بالعنق، وهو ما يتضح للناظر من خلال إنحناء العنق تحديداً دون بقية البدن، قال الألوسي:

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٦/ ٧٩.

(٢) الرازي، مفاتيح الغيب، ٢٨/ ٣٨.

(٣) الرازي، مفاتيح الغيب، ٥/ ٢١٨.

(٤) الزمخشري، الكشاف، ٣/ ٢٩٩.

لظهور الخضوع في العنق بنحو الانحناء أنه هو الخاضع دون صاحبه^(١)، وقال ابن عاشور: الخضوع هو التظامن والتواضع ويستعمل في الانقياد مجازاً؛ لأن الانقياد من أسباب الخضوع، وإسناد الخضوع إلى الأعناق مجاز عقلي، وفيه تمثيل لحال المتقادين الخائفين الأدلة بحال الخاضعين الذين يتقون أن تصيبهم قاصمة على رؤوسهم، فهم يطأطئون رؤوسهم وينحنون اتقاء المصيبة النازلة بهم.. ولما كانت الأعناق هي مظهر الخضوع أسند الخضوع إليها وهو في الحقيقة مما يسند إلى أصحابها، ومنه قوله تعالى: ﴿وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾ [طه: ١٠٨] أي: أهل الأصوات بأصواتهم.^(٢)

المطلب السادس: إطلاق القلب

جاء في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْتُمهَا فَإِنَّهُ إِثْمٌ قَلْبُهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣] نسبة الإثم للقلب مجازاً من التعبير بالبعض عن الكل^(٣)، في سياق تحريم كتمان الشهادة والامتناع عن أداءها، لما فيها من ضياع للحقوق وأكلها بالباطل، إذ أسند إثم كتمانها للقلب وليس للكاتم الإثم بعينه، لأن كتمان الشهادة إصرار قلبي على معصية^(٤).

أما سبب تخصيص القلب بالذكر مجازاً دون جملة الشخص لعلاقة الجزئية، لأنه أشرف عضو فيها ورئيسها^(٥)، ووجه بلاغة هذا المجاز هو أن كتمان الشهادة يكون بإضرارها، وبما أن محل الإضرار هو القلب أسند الإثم إليه، وهذا الكتمان من معاصي القلب، وليس من الآثام المتعلقة باللسان فقط، فالقلب أصل متعلق الإثم ومكان اقترافه، واللسان ترجمان عنه، وهو الفاعل لأن الإعانة على ذلك الفعل إنما يحصل من ذلك العضو، فالقلب هو رئيس الأعضاء والمضغة التي إن صلحت صلح الجسد كله وإن فسدت فسدت الجسد كله، فقد تمكن الإثم في أصل نفسه، ومملك أشرف مكان فيه، قال رسول الله

(١) الألوسي، روح المعاني، ١٠/٦٠.

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٩/٩٦.

(٣) أبو حيان، البحر المحيط، ٢/٧٤٥.

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣/١٢٠.

(٥) السمين الحلبي، الدر المصون، ٢/٦٨٦؛ الألوسي، روح المعاني، ٢/٦١.

ﷺ: "ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب" (١)، فأفعال القلوب أعظم من أفعال سائر الجوارح التي هي تابعة لها ومتولدة مما يحدث فيها من الدواعي والصوارف، فلو خشع قلبه لخشعت جوارحه، وأصل الحسنات والسيئات الإيمان والكفر، وهما من أفعال القلوب، فإذا جعل كتمان الشهادة من آثام القلوب فقد شهد له بأنه من معاصم الذنوب، كما أن إسناد الفعل إلى الجارحة التي يعمل بها أبلغ وأكد؛ كقول: هذا مما أبصرت عيني وسمعت أذني وعرفه قلبي (٢).

المطلب السابع: إطلاق الدبر

من المجازات التي وردت في القرآن الكريم إطلاق لفظ الدبر على جملة الإنسان الكافر، في حالة من حالاته وهي عند الموت ونزع الروح، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبُرَهُمْ وَدُفُّوا عَنَّا أَبَاحَ الْحَرِيقِ﴾ [الأنفال: ٥٠]، جاء في الآية الكريمة وصف لحال الكفار عند الوفاة وانتزاع أرواحهم، واستقبال الملائكة -ﷺ- لهم بالضرب على وجوههم وأدبارهم، وتخصيص الضرب بالوجه والدبر في الآية من باب المجاز المرسل، والمراد ضرب جميع البدن.

فالوجه كناية عن كل ما أقبل من الإنسان، والأدبار كل ما دبر من الإنسان وهو كل الظهر فيكون كناية عن جميع البدن (٣)، قال ابن عاشور: وهذا كقول العرب: ضربته الظهر والبطن، كناية عما أقبل وما أدبر؛ أي: ضربته في جميع جسده (٤).

ووجه تخصيص الوجه والأدبار بالضرب دون جميع البدن، لأن الخزي والنكال في ضربهما أشده (٥)،

(١) رواه البخاري، كتاب: الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه، حديث رقم (٥٢).

(٢) ينظر: الزمخشري، الكشاف، ١/٣٢٩؛ الرازي، مفاتيح الغيب، ٧/١٠٢؛ أبو حيان، البحر المحيط، ٢/٧٤٥.

(٣) أبو حيان، البحر المحيط، ٥/٣٣٦.

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٠/٣٩.

(٥) الزمخشري، الكشاف، ٢/٢٢٨؛ أبو حيان، البحر المحيط، ٥/٣٣٦.

ويحتمل أن يراد التعميم لأنه أقوى ألما^(١)، إذن فتخصيص الضرب بالدبر بالرغم من تعميم الضرب لكامل الجسد، لكونه أكثر أيلاما، و لما فيه من المهانة إذ يضرب الكافر كضرب البهائم التي تزجر بالعصي والسياط لسوقها للمكان المخصص لمكثها.

المطلب الثامن: إطلاق الذقن

جاء في سورة الإسراء إطلاق لفظ ذقن في موضعين، وذلك في سياق مدح المؤمنين، كقوله تعالى:

﴿ إِذَا يَتَلَّى عَلَيْهِمْ يُخْرُونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴾ [الإسراء: ١٠٧]، ﴿ وَيَخْرُونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ

خُشُوعًا ﴾ [الإسراء: ١٠٩]، وكان مدحهم لتعظيمهم الله -ﷻ- وإيمانهم بآياته في مقابل ذم إعراض الكفار عن دعوة النبي ﷺ، وخص بالثناء عليهم في حالهم عند تلاوة آيات الله -ﷻ-، وخشوعهم وتذللهم لله بالخروج ساجدين أمام عظمتة تعالى، فأطلق مجازا لفظ الذقن عن الوجه للتعبير عن سجدتهم.

وقد بين المفسرون المراد بالخروج للذقن؛ وهو: السقوط على الوجه بسرعة، والمراد بالذقن؛

هو: مجتمع اللحيين، ويطلق على ما ينبت عليه من الشعر مجازا^(٢)، وإطلاق الذقن بالآية إنما المراد به الوجه، وهو من أعضاء السجود السبعة وذلك من باب المجاز المرسل.

أما وجه تخصيص الأذقان بالذكر مجازا عن الوجوه؛ فلأنَّ الساجد أول ما يلقي به الأرض من

وجهه هو الذقن، أي هو أقرب الأشياء من الجبهة إلى الأرض^(٣)، وللدلالة على تمكينهم الوجوه كلها من الأرض، من قوة الرغبة في السجود لما فيه من استحضار الخضوع لله تعالى^(٤).

وقد أورد الرازي في تفسيره لفظة بلاغية حول سبب تخصيص الذقن بالذكر، وهو أن الإنسان إذا

بالغ عند السجود في الخضوع والخشوع ربما مسح لحيته على التراب، والإنسان بطبعه يبالغ في تنظيف

(١) الألوسي، روح المعاني، ٥/ ٢١٣.

(٢) الزمخشري، الكشاف، ٢/ ٦٩٩؛ أبو حيان، البحر المحيط، ٧/ ١٢٥؛ الألوسي، روح المعاني، ٨/ ١٧٨.

(٣) الزمخشري، الكشاف، ٢/ ٦٩٩؛ الرازي، مفاتيح الغيب، ٢١/ ٤١٧.

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٥/ ٢٣٢.

اللحية ، فإذا عفرها الإنسان بالتراب فقد أتى بغاية التعظيم ، ولأن الإنسان إذا استولى عليه خوف الله تعالى فربما سقط على الأرض في معرض السجود كالمغشي عليه ، فقوله: يخرون للأذقان كناية عن غاية وله وخوفه وخشيته (١).

وذهب بعض العلماء إلى أن إطلاق الذقن إنما هو على الحقيقة وليس المجاز، للدلالة على المبالغة في الخشوع والخضوع لله -ﷻ- ، قال أبو حيان: وقيل أريد حقيقة الأذقان؛ لأن ذلك غاية التواضع وكان سجودهم كذلك (٢)، وقال الألوسي: وجوز أن تبقى الأذقان على حقيقتها ، والمراد المبالغة في الخشوع وهو تعفير اللحي على التراب ، أو أنه ربما خروا على الذقن كالمغشى عليهم لخشية الله تعالى (٣)، فالذقن مكرمة عند الإنسان ولكنه يعفرها بالتراب تذللًا لله -ﷻ- وخضوعًا له ، وذلك عندما يسجد له بحيث يمكن جميع وجهه بما فيه ذقنه ومواضع السجود كلها، لذلك خص الذقن بالذكر لبيان حالة الخضوع والتذلل له .

المطلب التاسع: إطلاق الخرطوم

ذم القرآن الكريم الوليد بن المغيرة وتوعده بسبب عداوته للرسول ﷺ في آيات من سورة القلم، وجاء هذا الذم والوعيد في قوله تعالى: ﴿ سَنَسِمُهُ عَلَى الْخُرطوم ﴾ [القلم: ١٦] ، والوسم بالآية هو تسويد وجهه قبل دخول النار، والمراد بالخرطوم هو الأنف، سمي بذلك على سبيل الاستخفاف والإهانة، لأن التعبير عن أعضاء الناس بأسماء أعضاء الحيوانات إنما يكون استخفافًا، كما يعبر عن شفاه الناس بالمشافر، وعن أيديهم وأرجلهم بالأظلاف والحوافر (٤).

وقد أطلق القرآن الكريم مجازيا الخرطوم وهو الأنف، بينما المراد هو كامل الوجه، قال الرازي:

(١) الرازي ، مفاتيح الغيب، ٢١/ ٤١٧ .

(٢) أبو حيان، البحر المحيط، ٧/ ١٢٥ .

(٣) الألوسي، روح المعاني، ٨/ ١٧٨ .

(٤) الرازي، مفاتيح الغيب، ٣٠/ ٦٠٦ .

الخرطوم وإن كان قد خص بالسمة، فإن المراد هو الوجه؛ لأن بعض الوجه يؤدي عن بعض^(١)، وقال السمين: الخرطوم الأنف وهو هنا عبارة عن الوجه كله من باب التعبير عن الكل بالجزء؛ لأنه أظهر ما فيه وأعلاه^(٢).

أما وجه تخصيص الأنف بالذكر دون الوجه؛ فلأن الوجه أكرم موضع في الجسد، وفيه الأنف أكرم موضع من الوجه لتقدمه له، ولذلك جعلوه مكان العز والحمية، واشتقوا منه الأنفة، وقالوا في الذليل رغم أنفه، فعبر بالوسم على الخرطوم عن غاية الإذلال والإهانة، لأن السمة على الوجه شين وإذالة، فكيف بها على أكرم موضع منه^(٣)، ولأن جزاء هذا الكافر المتكبر من جنس عمله، فالذي حمله على إيذاء رسول الله ﷺ هو الغرور والتكبر على دين الله -ﷻ-، فيكون عذابه بإذلاله على أكرم عضو لديه، قال الرازي: ذلك الكافر إنما بالغ في عداوة الرسول وفي الطعن في الدين الحق بسبب الأنفة والحمية، فلما كان منشأ هذا الإنكار هو الأنفة والحمية كان منشأ عذاب الآخرة هو هذه الأنفة والحمية، فعبر عن هذا الاختصاص بقوله: سنسمه على الخرطوم^(٤).

قال ابن عاشور: ذكر الخرطوم فيه جمع بين التشويه والإهانة، فإن الوسم يقتضي التمكن وكونه في الوجه إذلالاً وإهانة، وكونه على الأنف أشد إذلالاً، والضرب والوسم ونحوهما على الأنف كناية عن قوة التمكن، وتمام الغلبة وعجز صاحب الأنف عن المقاومة؛ لأن الأنف أبرز ما في الوجه، ولذلك غلب ذكر الأنف في التعبير عن إظهار العزة في قولهم: شمخ بأنفه، وهو أشم الأنف، وعبر عن ظهور الذلة والاستكانة بكسر الأنف وجدعه، وفي قولهم: رغم أنفه، وقد كان الأنف مظهر الكبر ولذلك سمي الكبر أنفة اشتقاقاً من اسم الأنف فجعلت شوهته في مظهر آثار كبريائه^(٥).

(١) الرازي، مفاتيح الغيب، ٣٠/٦٠٦.

(٢) السمين الحلبي، الدر المصون، ١٠/٤٠٨.

(٣) الزمخشري، الكشاف، ٤/٥٨٨.

(٤) الرازي، مفاتيح الغيب، ٣٠/٦٠٦.

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٩/٧٦.

المطلب العاشر: إطلاق الناصية

من المجاز المرسل الذي جاء في القرآن الكريم إطلاقه للناصية في سياق توعده الله - ﷻ - لعدوه أبو جهل الذي آذى رسول الله ﷺ في مواقف كثيرة ، وهو التوعده بأخذ ناصيته إذلالاً ومهانة له ، كما في قوله تعالى: ﴿كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ ﴿١٥﴾ نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴿١٦﴾﴾ [العلق : ١٥ - ١٦] ، والمراد بالآية هو أخذ ناصيته بشدة وسحبه بها إلى النار ، ووصفت الناصية بالكذب والخطأ مجازاً والحقيقة صاحبها^(١) ، للمبالغة حيث يدل على وصفه بالكذب والخطأ بطريق الأولى ، فذلك منسحب أيضاً على صاحبها ، ولشدة كذبه وخطئه كأن كل جزء من أجزائه يكذب ويخطأ ، وهو كقوله تعالى: ﴿تَصِفُ أَسْتَكْرُ الْأَكْذِبِ ﴿١١٦﴾﴾ [النحل : ١١٦]^(٢) ، وكأن الكذب والخطأ باديان من ناصيته فكانت الناصية جديرة بالسفع^(٣) ، وقيل السفع هو الضرب؛ أي لنلظمن وجهه ، وقيل: لنسودن وجهه ، فتسويد الوجه علامة الإذلال والإهانة^(٤).

وإطلاق الناصية من المجاز المرسل لعلاقة الجزئية ، للتعبير عن جميع شخصه بذكر الناصية فقط ، وخصت بالذكر لكونها في مقدمة الوجه ، قال أبو حيان: الناصية عبر بها عن جميع الشخص ، وكفت من الوجه لأنها في مقدمه^(٥) ، ووجه تخصيص الناصية مجازاً عن جميعه ، لكونه شديد الاهتمام بها من باب الخيلاء والترفع فأراد إهانتها بها ، قال الرازي: الناصية شعر الجبهة ولعل السبب فيه أن أبا جهل كان شديد الاهتمام بترجيل تلك الناصية وتطبييها ، وربما كان يهتم أيضاً بتسويدها ، فأخبره الله تعالى أنه يسودها مع الوجه^(٦) ، ولذلك عبر بسفع الناصية وهو مستعمل في البهائم ، إمعاناً في إهانتها وإذلالها ،

(١) الزمخشري، الكشاف، ٤ / ٧٧٨.

(٢) الألوسي، روح المعاني، ١٥ / ٤٠٨.

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٠ / ٤٤٩.

(٤) الرازي، مفاتيح الغيب، ٣٢ / ٢٢٤.

(٥) أبو حيان، البحر المحيط، ١٠ / ٥١١.

(٦) الرازي، مفاتيح الغيب، ٣٢ / ٢٢٤.

قال الألوسي: السفع بها غاية الإذلال عند العرب ، و لا يكون إلا مع مزيد التمكن والاستيلاء ، وعادتهم ذلك في البهائم، فالإسناد مجازي من إسناد ما لكل إلى الجزء^(١).

وكذلك في التعبير بإمسك الناصية لدلالة على قوة الإمساك والتوثيق دون إفلات أو القدرة على الهروب من العذاب، قال ابن عاشور: الأخذ من الناصية أخذ من لا يترك له تمكن من الانفلات فهو كناية عن أخذه إلى العذاب ، وفيه إذلال لأنهم كانوا لا يقبضون على شعر رأس أحد إلا لضربه أو جره^(٢).

المطلب الحادي عشر: إطلاق الوجه.

أطلق القرآن الكريم في العديد من المواضع مجازا عن جملة الإنسان بذكر الوجه ، على سبيل إطلاق الجزء وإرادة الكل نحو قوله تعالى: ﴿فَأَقْصِرْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾ [الروم: ٣٠] ، فالمراد هو إقامة شرائع الدين بذاته أو جميعه وليس فقط وجهه، والتأكيد على أن المسلم ينبغي له أن يسلم نفسه لله - ﷻ - بإقامة شرائع الدين مقبلا على عليه وحده لا شريك له ، أي قَوْم وجهك له وعدله، غير ملتفت عنه يمينا ولا شمالا، وهو تمثيل لإقباله على الدين، وثباته عليه واهتمامه بأسبابه، فإن من اهتم بالشيء عقد عليه طرفه، وسدّد إليه نظره، وقوم له وجهه، مقبلا به عليه^(٣)، قال الرازي: أي أقبل بكلك على الدين عبر عن الذات بالوجه^(٤)، قيل أن إقامة الوجه للشيء كناية عن كمال الاهتمام به، ولعله أراد بالكناية المجاز المتفرع على الكناية فإنه لا يشترط فيه إمكان إرادة المعنى الحقيقي^(٥)، ووجه تخصيص ذكر الوجه مجازا عن جميع بدنه ؛ لأنه جامع حواس الإنسان وأشرفه^(٦).

(١) الألوسي، روح المعاني، ١٥/٤٠٨.

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٠/٤٤٩.

(٣) الزمخشري، الكشاف، ٣/٤٧٩.

(٤) الرازي، مفاتيح الغيب، ٢٥/٩٨.

(٥) الألوسي، روح المعاني، ١١/٣٩.

(٦) أبو حيان، البحر المحيط، ٨/٣٨٩.

ومنه أيضا ما جاء في قوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤] ، إذ يخاطب الله -عز وجل- نبيه ﷺ والمسلمين ويأمرهم باستقبال القبلة وتولية وجوههم ناحية البيت الحرام ، واستقبال القبلة يكون بكامل الجسم وليس الوجه ، ولكن عبر بالوجه مجازا من باب إطلاق الجزء وإرادة الكل ، وتخصيص الوجه بالذكر إنما هو لكونه أشرف الأعضاء ، ومن أقبل بوجهه فقد أقبل كله ، قال الرازي: المراد من الوجه جملة بدن الإنسان لأن الواجب على الإنسان أن يستقبل القبلة بجملته لا بوجهه فقط ، والوجه يذكر ؛ لأنه أشرف الأعضاء ، وبه تميز بعض الناس عن بعض ، فلهذا السبب قد يعبر عن كل الذات بالوجه^(١) ، ويضيف الألوسي فيقول : تخصيص التولية بالوجه لأنه مدار التوجه ومعياره^(٢).

ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾ [طه: ١١١] ، والذي جاء فيه وصف لحال العصاة يوم القيامة وعند معاينة العذاب ، قال الزمخشري: صارت وجوههم عانية، أي ذليلة خاشعة مثل وجوه العناة وهم الأسارى^(٣) ، والمقصود هو ذواتهم وليس وجوههم فقط، فالذلة والمهانة آثارها على سائر الأجساد بما فيها الوجوه ، والتعبير بالوجوه مجاز مرسل لعلاقة الجزئية إذ المراد الذوات والأجساد بما فيها وجوه العصاة.

قال الرازي: وذكر الله تعالى الوجوه وأراد به المكلفين أنفسهم لأن قوله: ﴿وَعَنَتِ﴾ من صفات المكلفين لا من صفات الوجوه، وإنما خص الوجوه بالذكر لأن آثار الذل والخضوع بها يبين وفيها يظهر^(٤)، وقال الألوسي: تخصيصها بالذكر لأنها أشرف الأعضاء الظاهرة ، وآثار الذل أول ما تظهر

(١) الرازي، مفاتيح الغيب، ٩٤ / ٤.

(٢) الألوسي، روح المعاني، ٤٠٧ / ١.

(٣) الزمخشري، الكشاف، ٨٩ / ٣.

(٤) الرازي، مفاتيح الغيب، ١٠٢ / ٢٢؛ أبو حيان، البحر المحیط، ٣٨٥ / ٧.

فيها^(١)، وقال ابن عاشور: ولما كان الأسير ترهقه ذلة في وجهه، أسند العناء إلى الوجوه^(٢).
ومنه أيضا ذكر أحوال أهل الجنة وأهل النار بما يعلو وجوههم من ذلة ومهانة، أونضارة وسرور
في كثير من المواضع القرآنية، كقوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢]، ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ﴾
[الغاشية: ٨]، ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ﴾ [الغاشية: ٢]، إذ خص الوجه للتعبير عن حال الذوات، فأثر تنعيم
هذه الذوات أو شقاءها إنما هو ظاهر على الوجه، ومشاعر الإنسان الداخلية عادة تظهر على قسما
الوجه.

واختصاص الوجه بالذكر دون الذوات ووصفه بالنضارة والخشوع وغيرها من الأوصاف التي
تصف أحوال أصحاب هذه الوجوه، لظهورها على الوجوه وبالتالي معرفة مآلهم، قال الرازي: الخشوع
يظهر في الوجه فعلقه بالوجه، وقوله: خاشعة؛ أي: ذليلة قد عراهم الخزي والهوان، وإنما يظهر الذل في
الوجه، لأنه ضد الكبر الذي محله الرأس والدماغ^(٣)، وقال ابن عاشور: حسن الوجه من أثر النعمة
والفرح، وكني بنضرة الوجوه عن فرح أصحابها ونعيمهم، لأن ما يحصل في النفس من الانفعالات يظهر
أثره^(٤)، فحالة الوجوه تنبئ عن حالة أصحابها، إذ الوجه عنوان عما يجده صاحبه من نعيم أو شقوة كما
يقال: خرج بوجه غير الوجه الذي دخل به^(٥).

المطلب الثاني عشر: إطلاق الأذن

استعمل القرآن الكريم المجاز المرسل في إطلاق لفظ الأذن لإرادة جملة إنسان بذاته، وذلك في مثل
قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤَدُّونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أَدْنَىٰ قُلِّ أَدْتُ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [التوبة: ٦١]، ذكرت الآية
الكريمة جانب من محاولة الكفار والمنافقين إيذاء النبي ﷺ، إذ كانوا يقللون من شأنه ويذمونهم بالقول

(١) الألوسي، روح المعاني، ٨ / ٥٧٥.

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٦ / ٣٠٩.

(٣) الرازي، مفاتيح الغيب، ٣١ / ١٣٨.

(٤) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٩ / ٣٥٢.

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٣٠ / ٢٩٥.

بأنه أذن ؛ أي: كثير السماع ويصدق كل ما يقال له دون تثبت أو تمحيص، قال الزمخشري: الأذن الرجل الذي يصدق كل ما يسمع ويقبل قول كل أحد^(١)، قال أبو حيان: وهذا منهم تنقيص للرسول ﷺ إذ وصفوه بقلة الحزامة والانخداع^(٢).

وإطلاق الأذن في الآية من المجاز المرسل لعلاقة الجزئية إذ أطلق الأذن والمراد جملته، قال الزمخشري: سمي بالجارحة التي هي آلة السماع، كأن جملته أذن سامعة، ونظيره قولهم للريئة عين^(٣)، والعرب تطلق على من يسمع لما يقال له فيصدق أنه أذن، للمبالغة في استماعه وتصديقه كل ما يقال له دون تفريق بين الحق والباطل، فلهذا الجزء اتصال وثيق بالمعنى المراد منه، إذ سموه باسم العضو تهويلاً وتشنيعاً^(٤).

ويرى ابن عاشور إطلاق أذن على رسول الله ﷺ على احتمالين: إما هو من التشبيه البليغ أو مجاز مرسل فيقول: الأذن الجارحة التي بها حاسة السمع، ومعنى هو أذن الإخبار عنه بأنه آلة سمع، والإخبار ب (هو أذن) من صيغ التشبيه البليغ، أي كالأذن في تلقي المسموعات لا يرد منها شيئاً، وهو كناية عن تصديقه بكل ما يسمع من دون تمييز بين المقبول والمردود^(٥).

(١) الزمخشري، الكشاف، ٢/ ٢٨٤.

(٢) أبو حيان، البحر المحيط، ٥/ ٤٤٨.

(٣) الزمخشري، الكشاف، ٢/ ٢٨٤.

(٤) الجبوري، قطوف دانية في علوم البلاغة، ١/ ١٤١.

(٥) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ١٠/ ٢٤١.

الخاتمة:

بعد هذا التطواف في كتب التفسير والبلاغة والوقوف على أقوال العلماء، يمكنني الخروج بأهم النتائج التي تضمنها البحث، وهي كالتالي:

١- المجاز من العلوم المشتركة بين علوم القرآن وعلوم البلاغة، وإن كان هو فرع من فروع علم البيان، إلا أنه من العلوم التي تتصل اتصالاً مباشراً بعلم التفسير ويكمل بعضه بعضاً، إذ يحتاجه المفسر في دراسته للقرآن الكريم، والوقوف على بلاغته وإعجازه البياني.

٢- من خلال دراسة الشواهد القرآنية في البحث، يتبين أن التعبير بالمجاز المرسل لعلاقة الجزئية يؤدي أغراضاً ولفترات بلاغية بعبارة موجزة ومعاني واسعة عميقة، لا يمكن أن يؤديه التعبير بالحقيقة.

٣- أبرز شروط التعبير بالمجاز المرسل لعلاقة الجزئية؛ هي أن يكون هذا الجزء المطلق على الكل ذا أهمية ومزيد اختصاص بالمعنى الذي قصد بالكل، بحيث إذا انتفى هذا الجزء في الحدث الذي جيء به للكلام عنه في الجملة، فإن هذا الحدث ينتفي بالكلية؛ فمثلاً العين هي أهم جزء للتجسس فلو فقأت عين إنسان لانتفى الحدث وهو التجسس.

وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين،،،

قائمة المصادر والمراجع

- ١- إبراهيم، يحيى بن حمزة (المتوفى: ٧٤٥ هـ)، الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، عدد الأجزاء: ٣، الناشر: المكتبة العنصرية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.
- ٢- الألوسي، محمود بن عبد الله الحسيني (المتوفى: ١٢٧٠ هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، عدد الأجزاء: ١٦، الطبعة الأولى، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٥ هـ.
- ٣- الأصفهاني، الحسين بن محمد (ت: ٥٠٢ هـ)، تفسير الراغب الأصفهاني، الطبعة الأولى، عدد الأجزاء: ٥، (تحقيق ودراسة: محمد عبد العزيز بسيوني)، كلية الآداب - جامعة طنطا، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٤- الأصفهاني، الحسين بن محمد (المتوفى: ٥٠٢ هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة الأولى - ١٤١٢ هـ.
- ٥- البخاري، محمد بن إسماعيل (ت: ٢٥٦ هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه صحيح البخاري، الطبعة الأولى، عدد الأجزاء: ٩، (تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر)، دار طوق النجاة، ١٤٢٢ هـ.
- ٦- البيضاوي، عبد الله بن عمر (ت: ٦٨٥ هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، الطبعة الأولى، (تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٨ هـ.
- ٧- التفتازاني، مسعود بن عمر (ت: ٧٩٣ هـ)، المطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، تحقيق: عبد الحميد هندواوي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠١ م.
- ٨- الجبوري، فلاح حسن محمد، قطوف دانية في علوم البلاغة، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٣٧ هـ / ٢٠١٥.

- ٩- الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن (المتوفى: ٤٧١ هـ)، أسرار البلاغة، تعليق: محمود محمد شاكر، عدد الأجزاء: ١، مطبعة المدني بالقاهرة، دار المدني بجدة.
- ١٠- أبو حيان، محمد بن يوسف (ت: ٧٤٥ هـ)، البحر المحيط في التفسير، (تحقيق: صدقي محمد جميل)، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠ هـ.
- ١١- الرازي، محمد بن أبي بكر (المتوفى: ٦٦٦ هـ) مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، عدد الأجزاء: ١، الطبعة الخامسة، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
- ١٢- الرازي، محمد بن عمر (ت: ٦٠٦ هـ)، مفاتيح الغيب، الطبعة الثالثة، عدد الأجزاء: ٣٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠ هـ.
- ١٣- الزبيدي، محمد بن محمد (١٢٠٥ هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مجموعة من المحققين، عدد الأجزاء: ٤٠، دار الهداية.
- ١٤- الزركشي، محمد بن عبد الله (المتوفى: ٧٩٤ هـ)، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: أبي الفضل الديماطي، عدد الأجزاء: ١، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م.
- ١٥- الزمخشري، محمود بن عمرو، (ت: ٥٣٨ هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الطبعة الثالثة، عدد الأجزاء: ٤، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧ هـ.
- ١٦- السكاكي، يوسف بن أبي بكر (المتوفى: ٦٢٦ هـ)، مفتاح العلوم، عدد الأجزاء: ١، الطبعة الثانية، تعليق: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
- ١٧- السمين الحلبي، أحمد بن يوسف (ت: ٧٥٦ هـ)، الدر المنصون في علوم الكتاب المكنون، عدد الأجزاء: ١١، (تحقيق: أحمد محمد الخراط)، دار القلم، دمشق.
- ١٨- السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن (المتوفى: ٩١١ هـ)، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: أحمد بن علي، عدد الأجزاء: ٤، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م.
- ١٩- ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد (ت: ١٣٩٣ هـ)، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد

وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، عدد الأجزاء: ٣٠، الدار التونسية للنشر، تونس،
١٩٨٤ هـ.

٢٠- عباس، فضل حسن، أساليب البيان في علوم البلاغة، الطبعة الثانية، دار النفائس،
الأردن، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.

٢١- عباس، فضل حسن، البلاغة فنونها وأفنانها، عدد الأجزاء: ٢، الطبعة الثانية عشر، دار النفائس،
الأردن، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٩م.

٢٢- الفهيد، جاسم سليمان، تيسير البلاغة القرآنية، عدد الأجزاء: ١، الطبعة الثالثة، مكتبة آفاق للنشر،
الكويت، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م.

٢٣- المراغي، أحمد بن مصطفى (المتوفى: ١٣٧١ هـ)، علوم البلاغة «البيان، المعاني، البديع».

فهرس المحتويات

١٤٧	ملخص البحث
١٤٩	مقدمة
١٥٢	المبحث الأول
١٥٢	المجاز المرسل تعريفه وبلاغة التعبير به
١٥٢	المطلب الأول: تعريف المجاز المرسل بعلاقة الجزئية
١٥٦	المطلب الثاني: المجاز وأغراضه البلاغية
١٥٨	المبحث الثاني
١٥٨	الدراسة التطبيقية في القرآن الكريم
١٥٨	المطلب الأول: إطلاق اليد
١٦١	المطلب الثاني: إطلاق البنان
١٦٣	المطلب الثالث: إطلاق اليمين
١٦٤	المطلب الرابع: إطلاق الرقبة
١٦٦	المطلب الخامس: إطلاق العنق
١٦٧	المطلب السادس: إطلاق القلب
١٦٨	المطلب السابع: إطلاق الدبر
١٦٩	المطلب الثامن: إطلاق الذقن
١٧٠	المطلب التاسع: إطلاق الخرطوم
١٧٢	المطلب العاشر: إطلاق الناصية
١٧٣	المطلب الحادي عشر: إطلاق الوجه
١٧٥	المطلب الثاني عشر: إطلاق الأذن
١٧٧	الخاتمة:
١٧٨	قائمة المصادر والمراجع
١٨١	فهرس المحتويات

